

كنش محضر معاينة مخالفة لمجلة الطرقات

المادة ٢٠١: أحمده الله
مناظر

الجمهورية التونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للمحاسبة العمومية
والإستخلاص

الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية
الإدارة العامة
الوحدة :

محضر معاينة مخالفة لمجلة الطرقات عدد :

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

مكان المخالفة :

الساعة :

التاريخ :

--	--

مقدار الخطية :

بتاريخ :

الجنسية :

أرتكبها المسمـ (ى) (ساة) (الإسم الثلاثي) :

عدد رخصة السياقة :

عدد جواز السفر أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب :

عدد تسجيل العربة :

إمضاء العون ورقمه

ختم الوحدة

إمضاء المخالف

تم إعلام المخالف أن :
- خلاص الخطية يتم لدى إحدى القبضات المالية
- الخطية تضاعف في صورة عدم الخلاص في أجل 15 يوما من تاريخ ارتكاب المخالفة.
- رخصة السياقة تعتبر معاقبة الصلوحية و غير صالحة السياقة في صورة عدم الخلاص في أجل شهر من تاريخ ارتكاب المخالفة.

GN/

الطبعة الرسمية 2022

أحمد التالبي
مقدم

جدول الوثائق الموجهة إلى المجلس الإسلامي الأعلى

البيانات	العدد	الملاحظات
تجدون صحبته :		
* النسخة الأولية من العدد 215 من مجلة الهداية	01	- للتفضل بالإذن بالطبع
* النسخة الأصلية من المجلة	01	
	02	

الإدارة التجارية

الإمضاء

إيجاز مهلي
مدير تجاري

تونس في 15/12/2023

المجلس الأعلى
الإدارة التجارية